دون اجل لعدم لحوق ما الكافة بالواو فلا يصح دخولها على اجل قوله وبلدة البلدة كل جزء من الارض
مستحجرا او غامرا الانيس المؤانس وكل مانوس به واليعفور ظبي بلون التراب او عام وبضم الباء
والعيس بالكسر الابل البيض يخالط بياضها شقرة كل ذلك من القاموس قوله فلا يقدرون له معطوف
عليه لان ذلك تعسف وجوب ارتكابه للقائل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا قوله مختصة
باسم الله تعالى من اضافة العام الى الخاص ولو قال مختصة بلفظ الله لكان اوضح قوله وانما يكون
عند حذف الفعل قوله عند حذف الفعل خبر يكون وقوله لغير السؤال خبر ثانٍ اي لا يكون الا عند حذف
الفعل ولا يكون الا لغير السؤال وليس احدهما متعلقا بيكون والاخر خبر لفساد المعنى فافهم وقوله و
ذلك لكثرة استعمالها في القسم فهي اكثر استعمالا منها اصلها يعني حذف فعل القسم لظهور الواو في القسم
بخلاف الباء لان الواو اكثر استعمالا وفيه نظر لان الباء يستعمل في السؤال وغيره ومع الظاهر والمضمر
فوجه الظهور ان للباء معان كثيرة شائعة غير القسم بخلاف الواو قوله فلا يرد انه لا يصح ان يقال الا
يوجد مع الاختصاص لكن يرد انه لو قال الباء اعم من الواو لكفى قوله ويتلقى اي يجاب يقال تلقيت
كذا اي لقي اليك فجعل الشارح قوله ويتلقى القسم على انه يلقى الى القسم الجواب باللام اه فجعل القسم
ملقى اليه جوابه لجواز افضاد ماله ويجاب القسم والاظهر ان المعنى انه يلقى القسم الى المخاطب مع اللام
في جوابه او ان حرف النفي قوله اي توسط القسم بين اجزاء الجملة اه تنازع اعترض ويقدم فيما بل على
فاعل يقدم وحذف معمول اعترض واليه اشار الشارح قوله اذ التقدير ليس مثله بالنصب وقوله
على بعض الوجوه اشارة الى ان لهذا الكلام وجوها وليس زيادة الكاف الا وجه واما الباقي فمنه
ما لا زيادة فيه لشيء وهو ان نفي مثل المثل كناية عن نفي المثل يستلزم نفي المثل اذ لو وجد المثل لكان
للمثل مثل وهو الله تعالى لان المماثلة من الجانبين وهذا وجه تلقاه الفحول بالقبول ورجحوه بان الكناية
ابلغ من الصريح وعدم الزيادة احق بالترجيح وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل لان الشيء
ليس مثل مثله بل المثل المشارك للشيء في صفة مع كون الشيء اقوى منه فيها وبمنزلة الاصل والمثل بمنزلة
الملحق به المتقارب ومنه ما لا زيادة فيه للكاف بل الزائد هو المثل وكان وجهه ان الحكم بزيادة الكاف
هو الحكم بالزيادة قبل الحاجة بخلاف الحكم بزيادة المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم
بزيادة الاسم سيما اذا كان الحرف حرفا واحدا ويرجحه ايضا ان الحكم بزيادة المثل يوجب دخول الكاف على
الضمير في التقدير قال الرضي اعلم انه اذا لم يكن في حرف جر شبهة خروج عن اصله وكونه بمعنى كلمة اخرى
وزيادته ان يبقى على اصل معناه الموضوع له ويتم فعله المتعدي به معنى من المعاني يستقيم به الكلام فهو
الاولى بل هو الواجب فلا تقول ان على بمعنى من في قوله تعالى اذا اكتالوا على الناس بل تضمن اكتالوا
معنى تحكموا في الاكتيال وتسلطوا قوله يضحكن عن كالبرد المنهم البرد حب الغمام والارزام الذوبان

٥٨

والنصوب بها

الذوبان فان شعرهن اللاتي يعلوها الريق بحبات الغمام الذائبات قوله الحروف المشبهة بالفعل كان
الانسب تقديمها على الحروف الجارة على طبق تقديم المرفوع في الجر در الا انه راعى اصالة حروف الجر
في عملها وفرعية هذه الحروف قوله فلان معانيها معاني الافعال مثل اكدت وشبهت لم يرد
ان هذه الحروف بمعنى الافعال الماضية لان الظاهر انها لانشاء التاكيد والتشبيه والترجي والتمني
في الحال فالتعبير عن معانيها بالافعال الماضية لانها بمعنى الافعال الملحق بها الانشاء والشائع استعمال
الماضي في الانشاء كصيغ العقود قوله اي بعكس ما فيها على حذف المضاف كانه ارتكب حذف المضاف
لحفظ مماثلة ضمير لها وعكسها في المرجع والا فيمكن رجوع ضمير عكسها الى ما بقي بعد استثناء ان من
هذه الحروف فان قلت ان لهذه الحروف صدر كلام وقعت فيه فان ايضا كذلك وان اريد لها
صدر الكلام الملحق لذاته فما ذكر من الموجب لا يوجبه اذ الدلالة على قسم من الكلام لا يوجب الا
وقوعه في صدر كلامه اذ لا ينكر صحة زيدا قام ابوه قلت ان اريد ان اريد لها صدر الكلام سواء كان
مقصودا لذاته اولا وان بسم ان وخبرها ليسا كلاما بل جعلا مفردا فهي ليس في صدر الكلام وقعت فيه
قوله ويلحقها اي لهذه الحروف ما الكافة فيلغى على الافصح سمع العمل في ليتما وقس عليه غيره وبعضهم
جعل ما الكافة اسما مبهما كضمير الشان اسما لهذه الحروف والجملة بعدها خبر والاصح انها حرف زائد
كما في حالة اعمال ليتما وغيره بالاتفاق فلو قال فيلغى على الافصح والاصح لكان انفع قوله كما وقع في بعض
اشعارهم شبه بان السماع يساعد في الجميع وقد عرفت انه مختص بليت قوله فان المكسورة لا
يغير معنى الجملة قال الشارح الرضي اخذ في تفصيل معاني هذه الحروف الستة ولا يخفى عليك انه لم يبين
لان وان معنى فالاولى اخذ في تفصيل ما يتعلق بهذه الحروف قوله في حكم المفرد حيث لا يشتمل
على اسناد تام يصح السكوت عليه قوله فكسرت ان تنبيها على ان كسرت سنوه اي ضمير ان او على ان
مفعوله المحذوف ان والمراد كسر هذه المادة فلا يلزم تحصيل الحاصل قوله اي في ابتداء الكلام يحتمل
ابتداء اول الكلام سواء كان وسط كلام المتكلم او اوله عليه حمل الشارح الرضي ويتجه عليه انه
لا مقابلة بينه وبين كونه بعد القول وبعد الموصول بل هما تحت كون ان في ابتداء الكلام وقد نبه
عليه في شرح كلام المتن حيث قال ولذا يكسر بعد القول ويحتمل ابتداء كلام المتكلم المقابل بوسط
كلامه ويقابل كونه بعد القول والموصول لانهما وسط كلام المتكلم ولا يرد عليه الا عدم استيفاء
مواضع الكسر لان منها كونها في اول جملة وقعت خبرا او حالا او جواب قسم والمراد بالقول ما يحكى به
لا القول بمعنى الاعتقاد فانه في حكم العلم والظن قوله حال كونها مع جملتها فاعله تنبيه على ان في كلامه
مسامحة لان ان ليس فاعلا ولا مفعولا ولا مبتدأ ولا مضافا بل هي مع جملتها احد هذه الاشياء
ويحتمل ان يكون مراد المصنف كونها احد هذه الاشياء في المعنى فانها بمعنى الثبوت ومعنى عندي انك قائم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)